

والا فالكون اربعة بلا رمل ولا سعي ان كان سعي قبل هذا الطرف والاعلمها
لان تكرارها ليس شرع وطرف الزيادة اول وقتها بعد طلوع اليوم المشرق وهو
فيه اي الطلوع في يوم الخيال اول افضل وينتقل وقتها الى اخر اليوم من حيث
بالخلق الساعات حتى لو طاف قبل الخلق لم يجز له سعي فلو طوف مثلاً كان خاضعاً
لا تخرج من الحرم الا بالخلق فان اخرجها في اي ايام الخريف والربيع فانه
ووجهه من ذلك الواجب وهذا عند الامكان فلو ظهرت الحائض ان قدر رزقها
اشواط ولم تقبل زهرها دم والا لا ياتي سعي فثبت بها للمري وبعد زوال
ثاني السعي في الحرام لثلاث بين استئذانها بالسعي الخفيف ثم بما يليه الوسطي
ثم بالعمد سبعا وثمانين اياما ممللاً ممللاً مصلباً في فريضة البقرة
بعد تمام كل يوم في سبعة ايام فقط خلاصه اجل الثالث ولا بعد في
يوم الخيال من سبعمائة وثمانين وعشر اياماً في سبعمائة الف
في اي ايام اليوم الرابع على الزوال اجاز فان وقت المري فيه من الخيال العزوب
واما في الثاني والثالث فما ان والطلوع ذكراً للمري من سعي في طلوع
في الرابع بعد دخول وقت المري وجاز في كل مكان وكذا في الاولين
اي في الاول والوسطى استبانة افضل لا يفتقر في الاخرة اي العتمة لانه
يخفى والركاب ان يتعلمه واطلق افضلية المسعى في الظهور في ربحه الخيال
ويخرج ولو تم فقار يفتحين مناعه ويخدمه العيلة وافام بحق المري وذهب
لغيره انه ان لم يامن ان امن وكذا يكون للمصلي جعله خلفه ليشغل قلبه
والمري الحاج المكنون استئذانا ولو ساعد بالمصيب نعم ففتن من الاطبع
وليس العتمة منه ثم اذا اراد السوطان المصدر في الوداع سبعة اشواط
بلا رمل وسعي وهي واجب العلى اصل كرمه في حكمه ولا يجب بل يندب
كن مكث بعد ثم المينة الطرف شرط فلو طاف حارداً او طاباً لم يجز لكن
يكن اصلاً فلو طاف بعد اربعة السبع ونوى التلويح اجزاه عن الصدور
طاف بنتها التلويح في ايام الخريف وعز المري ثم بعد العتمة ثم في مري
وكيل العتمة تعظيم الكعبة ووضع صدره ووجهه على الملتزم وتسميته
بالاستئذان والاستشفاع بها ولو لم يتعلمها يضع يديه على راسه مسبوطتين على
الجوارح عتيق والنصن بالمباركة وسعي مختصراً وسبكي ونبكي ووجهه تقوى
اي الخلف حتى يخرج من المسجد ويترجم ملاحظ للبيت وسقط طواف العتمة
عز من وقف في سبعمائة قبل دخول مكة ولا سعي قبله من كذا لانه سنة واما
ومن وقف في سبعمائة بعد عتمة وهي السبعمائة الزمان وهي الخيال طواف

الساعة في عرف
العتمة

العتمة

العتمة من زوالها وما هي من اي وقتها الى طلوع فجر يوم النحر او اجازاً وسعيها او
مخبر عليه وكذا لو اهل عنه رفقته وكذا غير رفقته في اي ايام الخريف او
عن نفسه فاذا انتهت اوقات وايضا بافعال الخيال والاعتقاد ان الاعتقاد
لغيره امة طيف به المناسك وان اخرجها من مكة في اي ايام الخريف والربيع
فانه موافق وطرف ابر المناسك وكلام الفتوة بعد الجواز وحملها من عتمة
صح حلال شرط الكعبة في الايام والسنين لم يفتق فيها فان سعي في يوم
عرفت فطاف وسعي وتحمل بافعال العتمة وقضى ولو سحر نورا او تلوها من
قابل ولا دم عليه والمرة فيما مر كل يوم الخطاب ما لم يفتق بل يفتق
لكيما تكشف وجهها لاسيما ولو سجدت شيئا عليه وجاز فترت عتمة
نرب ولا تلي غيرها بل يفتق لفتن بافعال العتمة وما قبل العتمة ضعيف وال
من مثل ولا تضطبع ولا تسعي في السبعمائة ولا تخلق بل يقصر ربع شهرها كالمري
وتلبيح المحيط والفتن والحق ولا تقرب الخ في الزحام منهم ما من هائل الجاه
والفتن المشكل كالمرة فيما ذكر احتياطاً وحضراً لا يمنع تشكلاً الا الطواف
ولا سعيها يتأخر اذا ابر التلويح الا بعد ايام الخريف فلو طافت فيها بعد ذلك الطواف
لزمها الدم يتأخر لسان وهو بعد حصول ركعتين بسقط طواف المصير
وعند النعاس وان لم يجمع يومين بل يفتق في اي ايام من ربي وانا بالعقبة
باب القرآن هو افضل حديثنا في اي ايام من ربي وانا بالعقبة
نقال بالانجيل اهلوا بغيره في ربي وانا بالعقبة والصوراب ان عبد السلام احرم
بالجزة ادخله لغيره لبيان الخواصا وقارنا في التمتع في التلويح والقران
لغيره بين شيبين وسعيان يعلل في يرفع صوته بالثبينة وسعيان حقيق
او حكما بان حرم بالجرة اولاً ثم بالجرة ان يطوف لها اربعة اشواط او عكسه
بان يدخل حرم الجرة على الخيال ان يطوف للقدم وانه اسما او يعز وان لزم
دم من الميقات اذ العتمة لا يكون الا افاقاً او قسماً في السبعمائة او اقلها ويقول
انما بالمتعب والمراد بالثبينة او مستانفا والمراد به بيان السنة اذ التلويح
كفي كاصلة بحيث بعد الصلاة اللهم في اربع ايام والجرة تسمى على وتعلمها حتى
وسعي في يوم العتمة في الذكر لثبتهما في الفعل وطواف العتمة اولاً وجواباً في اي ايام
الحق لا يقع الا بها سبعمائة اشواط برمل في التلويح الاول وسبعمائة اشواط برمل
يجز في يومه ودمان ثم سبعمائة اشواط برمل في التلويح الثاني وسبعمائة اشواط برمل
فان الخيال في اي ايام من ربي سبعمائة اشواط برمل في التلويح الاول وسبعمائة اشواط برمل
وهو دم سبعمائة اشواط برمل في اي ايام من ربي سبعمائة اشواط برمل في التلويح الثاني
ولو سبعمائة اشواط برمل في اي ايام من ربي سبعمائة اشواط برمل في التلويح الثاني

الحق
العتمة وادعيت ذات
عرق مجرم من العتمة
نودي